

101 - 201 المعامالت من شرح منظومة فقه النوازل القبض

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه.
اما بعد. حياكم الله وبياكم في هذا الدرس - 00:00:00

شرح منظومة فقه النوازل. وفي هذا الدرس ان شاء الله نتكلم عن ايش؟ عن القبض. القبض قال الناظم عفا الله عنه وقسموا القبض
الى حقيقي وغيره الحكمي في التحقيق كالقبض في الحساب بالتقيد. قيل وكالشيكات بالرصيد - 00:00:10
ويا مشايخ على انا وعيني قبض حقيقي وقبض حكمي قبض حقيقي جاك قبض مريض تشتري جوال وتمسكه في يدك هذا قرض
 حقيقي تضعه في قبضة يدك تمام؟ وله صور متعددة ذكرها الفقراء للفقهاء رحمهم الله كقبض المنقول بنقله - 00:00:30
وما الى ذلك وليس هذا هو النازلة انما النازلة تتعلق بالقبض الحكمي وهو القسم الثاني قال اقسم القبض الى حقيقي وغيره الحكمي
يعني القبض غير الحقيقي وهو الحكمي تمام؟ في التحقيق يعني في التحقيق العلمي هناك قبض لأن ظاهر النظر المبدئي ظاهر النظر
يقتضي انه القبض معناه - 00:00:51

نقبض باليدي اللي هو القبض الحقيقي لأن التحقيق ان القبض منه ما هو حكمي تناصب مثل عليه معاصرة وهي الشاهد المقصود هنا
من امثلة القبض الحكمي عند المعاصرین التقیدی في الحساب. يعني بعبارة سهلة تحويل الفلوس على الحساب. خلاص لما اشتري
من عندك - 00:01:16

واحول الفلوس لحسابك تكون قبضت الفلوس ولا لا؟ تكون قبضتها. وما ثمرة ذلك؟ ثمرة هذا مثلا اذا اشتريت ذهب ولا فضة بالورق
النقدي ودخلت بطاقة الصراف والفلوس راحت على حساب البائع وانت في مجلس العقد. يكون قد حصل التقابل - 00:01:39

الجواب نعم كذلك الهبة مثلا الهبة تعرف الهبة تلزم بالقبض. اذا واحد قال بعطيك وهبتك مليون ريال يا محمد خلاص وتقول قبلت.
وبعدين ايش اه بطل ما اعطاك ايه. نقول الهبة لا تلزم الا بالقبض لكن لو حولها على حسابك. خلاص. قبضتها ولزمنتها - 00:01:56
تمام؟ اعطيوني رقم حسابك. طيب. النوع الثاني اللي عنده حساب من صور القبض الحكمي كذلك ايضا من صور القبض الحكمي
حساب في مسألة صرف العملات طيب بصرف العملات وتحول على الحساب وتأخذ العملة ما في مشكلة - 00:02:21

وانت في مجلس العقد ولها تطبيق في الحالات المحاولات البنكية لما تبغي تحول بعملة اخرى وسيأتي معنا في قول الناظمي
وجوزوا حالة مخرجة قيل حواله وقيل سفتجة وان تزيد تحويل نقد اخر فاقبضه او قيده في الدفاتر - 00:02:41

انت لما تروح تبغي تحول بعملة اخرى انت مثلا في السعودية تبغي تحول لمنصب بالجنيهات خلاص انت جايب له ريالات تبغي
تحولها جنيهات فانت تقول حولي لفلان عشر الاف جنيه - 00:02:59

ياخذها منك ثم يحسبها بالالة الحاسبة كم تصير؟ بالجنيهات ثم ايش يسجلها لك في حسابك سجلت مثلا افترض اعطيته الف ريال
وسجل لك هي مثلا كم دينية اربعة ريال مثلا - 00:03:12

طيب سجل لك اربع الاف ايش؟ جنيه طيب خلص سجلها لك الان في حسابك قيدها لك فتح لك حساب وحط لك في اربعة الاف
جنيه طيب ثم يحولها حصل القبض الحكمي؟ نعم حصل - 00:03:31

طيب من ثمرة ذلك تفرض انه الرجال اللي هناك تمام ما وصلته التحويلة او انت حاطه العنوان غلط او تأخرت اجراءات التحويل
وصار في صرف الريال بالجنيه. مم. صار الف ريال بدل ما تجيب اربع الاف صارت تجيب خمس الاف - 00:03:47

هناك بيسلموه اربع الاف ولا خمس الاف اربع الاف لانك انت في الحقيقة حولت اربع الاف ما حولت الف ريال. هم. لما سجلوه لك

وتحولوا لك هذا المسجل فقبضته في المجلس بالقيد المصرفي. مم. تمام - [00:04:07](#)
والعكس كذلك لو صار العكس صارت الالف متر بala ثلاثة الاف تمام؟ وراح هناك ستان ثلاثة ولا اربعة يستلم اربعة ما دام سجلت لك
لانه حولت العملة وقد قبضتها حكما - [00:04:21](#)

في مثال اخر عندهم في القبض الحكمي وهو قال الناظم قيل يعني خروجا من العهدة
بلاش نقول تطعيف لانه هذا قرار المجمع الفقهي لكن خروج من العهدة. لأن هذا القول فيه اشكال - [00:04:34](#)

فيه اشكال لما تعطي الواحد شيك برصيد من العلماء من يقول اذا اعطيته شيكا برصيد مصدق طبعا الشيك فيه شيك مصدق وفيه
شيك ما هو مصدق الشيك المصدق يسمى احيانا الشيك المصرفي - [00:04:50](#)

ايش فيك يا تروح للبنك قول له طلع لي مئة الف لصالح فلان مثلا من الزادات العلنية يقول لك يشترط لدخول المزاد شيك مصدق
هذا لمن ما يصدر لك البنك الشيك الا وهو متأكد ان حسابك فيه هذا المبلغ مو بس كذا - [00:05:05](#)

وهذا المبلغ محجوز في حسابك افرض حسابك مثلا في مئة الف وخمس مئة ريال اصدرت شيك مصدق بمئة الف تبغي تروح تسحب
بالصرف كم تقدر تسحب؟ خمس مئة خمس مئة الباقي محجوز - [00:05:23](#)

واضح؟ فلذلك قال بعض العلماء ان الشيك المصدق قبضه قبض لمضمونه. فلو اعطيت الرجال مئة الف بشيك مصدق فقد استلم مئة
الف على هذا القول الثاني يقول لك لا الشيك المصدق هو سند - [00:05:38](#)

زين انا لو كتبت لك ورقة محمد العامودي وشاهد عليها مئة شاهد انه ايش انه استلم لك عندي مبلغ تستلمه من الخزانة حق البيت
حتى مو عند واحد ثاني عندي انا فبعض العلماء يقول لا - [00:05:55](#)

الشيك ليس قبض الشيك ليس قبضا لهذا السبب خاصة انك انت لما تستلم هذا ما تقدر تخرج تشتري فيه انت مستلم الان
الشيك تطلع من عنده وانت اخذت الشيك - [00:06:09](#)

مررت على معرض سيارات ممكن يكون حتى الشيك لا يصرف الا للمستفيد الاول ما تقدر تتصرف فيه انت ما تقدر الا تروح للبنك
وتأخذ فلوسك. فهذا الذي جعل بعض العلماء ايش؟ يقولون - [00:06:23](#)

انه ليس بقبض وهو قول قوي ولذلك الاحتياط الشيء الذي يشترط فيه القبض الا يتعامل الانسان فيه بالشيك هذا بالنسبة لهذا طبعا
آآ من باب الفائدة هذا نص قرار المجمع الذي بنى عليه هذا البيت قال من من صورة القبض الحكمي المعتبرة شرعا - [00:06:35](#)

وعرفا القيد المصرفي لمبلغ من المال في حساب العميل في الحالات التالية وذكروا بعض الحالات اثنين تسلم الشيك اذا كان ها تسلم
شيك اذا كان له رصيد قابل للسحب بالعملة المكتوب بها عند استيفائه وحجزه من مصر. يعني خصصوه بایش - [00:06:54](#)

مش هيئ اللي هو ايش؟ المصرفي او المصدق هذا ما يتعلق بهذا الدرس والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه
اجمعين الحمد لله - [00:07:12](#)